

# قرارات

**وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية**

قرار وزاري رقم ٢٥٤ لسنة ٢٠١٨

بتاريخ ٢٠١٨/٣/٢٩

باعتراض تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (٤) بمساحة ١٦,٥٥ فدان

بمنطقة غرب الجامعات بمدينة القاهرة الجديدة

المخصصة لشركة الشرقيون للتنمية العمرانية

لإقامة مشروع عمراني متكمال

**وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية**

**ورئيس مجلس إدارة هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة**

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٩ لسنة ١٩٧٩ في شأن إنشاء المجتمعات

العمرانية الجديدة :

وعلى قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولايحته التنفيذية :

وعلى قانون الاستثمار الصادر بالقانون رقم ٧٢ لسنة ٢٠١٧ ولايحته التنفيذية :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٨ لسنة ٢٠٠٦ بتشكيل مجلس إدارة هيئة

المجتمعات العمرانية الجديدة :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٧٩ لسنة ٢٠١٥ بتشكيل مجلس الوزراء :

وعلى القرار الوزاري رقم (٢٣٢) بتاريخ ٢٠٠٩/٦/٧ بشأن اعتماد القواعد

والاشتراطات البنائية المؤقتة لمناطق المخططات التفصيلية بالمدن والمجتمعات العمرانية الجديدة

وفقاً لأحكام قانون البناء رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولايحته التنفيذية :

وعلى كتاب المساعدة مساعد الرئيس التنفيذي - رئيس قطاع الاستثمار في المحافظات - رئيس لجنة البت في طلبات تخصيص الأراضي رقم (١٦) بتاريخ ٢٠١٨/١/١٤ متضمناً موافقة اللجنة الدائمة للبت في طلبات تخصيص الأراضي والعقارات للمشروعات الاستثمارية بقرار الهيئة العامة للاستثمار على التصرف بنظام البيع لشركة الشرقيون للتنمية العمرانية (شركة مساهمة) لقطعة الأرض رقم (٢) بمنطقة غرب الجامعات بمساحة ٤٠ فدان بمدينة القاهرة الجديدة لإقامة مشروع عمرانى متكملاً؛

وعلى محضر الاستلام المحرر بتاريخ ٢٠١٨/١/٢٢ لقطعة الأرض رقم (٢) بمنطقة غرب الجامعات بمدينة القاهرة الجديدة بفرض إقامة مشروع عمرانى متكملاً بمساحة ٥١,٥٥ فدان المخصصة لشركة الشرقيون للتنمية العمرانية؛

وعلى الطلب المقدم من شركة الشرقيون للتنمية العمرانية برقم (٤٢٩١٨) بتاريخ ٢٠١٨/٢/١٥ لاستصدار القرار الوزارى للمشروع؛

وعلى عقد البيع الابتدائى المبرم بتاريخ ٢٠١٨/٢/٢٢ بين كل من هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة وشركة الشرقيون للتنمية العمرانية لقطعة الأرض رقم (٢) بمنطقة غرب الجامعات بمدينة القاهرة الجديدة بمساحة ٥٥ فدان؛

وعلى كتاب شركة الشرقيون للتنمية العمرانية رقم (٤٤٧٧٠) بتاريخ ٢٠١٨/٣/١٤ مرفقاً به شيك بقيمة المصارييف الإدارية لاستصدار القرار الوزارى؛

وعلى كتاب شركة الشرقيون للتنمية العمرانية رقم (٤٤٨٧٣) بتاريخ ٢٠١٨/٣/١٨ مرفقاً به البرنامج الزمنى للمشروع - تعهد منطقة الخدمات - عدد (٧) لوحات نهائية بعد تلافي الملاحظات؛

وعلى كتاب جهاز مدينة القاهرة الجديدة رقم (٤٤٩٤٩) بتاريخ ٢٠١٨/٣/١٨ مرفقاً به (كروكي لкарتوصف لقطعة الأرض - صورة من عقد بيع قطعة الأرض - كراسة الشروط الخاصة بالمشروع - موقف «عقارات - مالي - تنفيذ»)؛

وعلى كتاب جهاز مدينة القاهرة الجديدة بتاريخ ٢٠١٨/٣/٢٢ برقم (٤٥٣٥١) مرفقاً به عدد (٧) لوحات بعد المراجعة والتوفيق على لوحات المخطط العام؛

وعلى جدول عدم الممانعة الموقع من كافة قطاعات الهيئة والإدارة القانونية؛

وعلى الموافقة الفنية لقطاع التخطيط والمشروعات بهيئة المجتمعات العمرانية الجديدة وجهاز مدينة القاهرة الجديدة بعد مراجعة المستندات والرسومات المقدمة من شركة الشرقية للتنمية العمرانية باعتماد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (٢) بمنطقة غرب الجامعات بمساحة ١٦,٥٥ فدان بمدينة القاهرة الجديدة لإقامة مشروع عمراني متكملاً، وفقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية والقرار الوزاري رقم (٢٣٢) بتاريخ ٢٠٠٩/٦/٧ بشأن اعتماد القواعد والاشتراطات البنائية المؤقتة لمناطق المخططات التفصيلية بالمدن والمجتمعات العمرانية الجديدة؛

وعلى مذكرة السيدة المهندسة نائب رئيس الهيئة لقطاع التخطيط والمشروعات بتاريخ ٢٠١٨/٣/٢٥ المنتهية بطلب استصدار القرار الوزاري المعروض؛

**قرر:**

**مادة ١ - يعتمد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (٢) بمساحة ١٦,٥٥ فدان، بما يعادل ٦٩٥٤٩,٥١م<sup>٢</sup> (فقط تسعه وستون ألفاً وخمسينائة وتسعه وأربعون متراً مربعاً و١٠٠/٥١ من المتر المربع لا غير) بمنطقة غرب الجامعات بمدينة القاهرة الجديدة المخصصة لشركة الشرقية للتنمية العمرانية لإقامة مشروع عمراني متكملاً، وذلك طبقاً للحدود الموضحة على الخريطة المرفقة بهذا القرار والعقد المبرم مع الشركة بتاريخ ٢٠١٨/٢/٢٢ والتي تعتبر جميعها مكملة لهذا القرار.**

**مادة ٢ -** تلتزم الشركة بعدم عرض وحدات مشروع الشركة للحجز والبيع إلا بعد موافقة الهيئة ، وأن تشتمل إجراءات بدء الحجز والبيع على رقم القرار ومدة تنفيذ المشروع ، وفي حالة مخالفة ذلك يتم إلغاء هذا القرار واتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة في هذا الشأن .

**مادة ٣ -** تلتزم الشركة بالتعهد الموقع منها بأن منطقة الخدمات بالمشروع لخدمة قاطنى المشروع فقط ، وفي حالة مخالفة ذلك يتم إعادة تسعير المنطقة بواسطة اللجان المختصة بالهيئة وبشرط موافقة قطاع التخطيط والمشروعات .

**مادة ٤ -** تلتزم الشركة بالاشتراطات البنائية المعمول بها كحد أقصى وبشرط عدم تجاوز قيود الارتفاع المسموح بها من قبل وزارة الدفاع (١٧,٧م) .

**مادة ٥ -** تلتزم الشركة بتقديم الرسومات التنفيذية والمواصفات الفنية لأعمال شبكات المرافق في إطار المخطط المقدم والمساحة المتعاقد عليها والبرنامج الزمني المعتمد لدراستها واعتمادها من الهيئة قبل البدء في التنفيذ .

**مادة ٦ -** تلتزم الشركة بموافقة جهاز المدينة المختص بالمستندات اللازمة لاستخراج التراخيص طبقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية .

**مادة ٧ -** تلتزم الشركة بتنفيذ المشروع على المساحة الواردة بالمادة الأولى من القرار بعد استخراج التراخيص الواردة بالمادة (٦) من القرار ووفقاً للاشتراطات المرفقة والغرض المخصص للمشروع وبمراجعة البرنامج الزمني المعتمد من الهيئة خلال ثلاث سنوات من تاريخ صدور هذا القرار ، وفي حالة ثبوت ما يخالف ذلك يلغى هذا القرار ويتم اتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة .

- مادّة ٨ -** تلتزم الشركة بتوفير أماكن انتظار للسيارات طبقاً للشروط المرفقة بالقرار .
- مادّة ٩ -** تلتزم الشركة باستخدام أنظمة الطاقة الشمسية لتسخين المياه على النحو المعمول به حالياً في الهيئة .
- مادّة ١٠ -** ينشر هذا القرار في الواقع المصرية ، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره ، وعلى جميع الجهات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه .
- وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية  
ورئيس مجلس إدارة هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة  
أ.د. مهندس / مصطفى كمال مدبوبي

## **الشروط المرفقة بالقرار الوزاري**

الصادر لشركة الشرقيون للتنمية العمرانية

باعتراض تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (٢) غرب الجامعات

بمساحة ١٦,٥٥ فدان

لإقامة مشروع عمراني (عمارات) بمدينة القاهرة الجديدة

**مساحة المشروع :**

إجمالي مساحة قطعة الأرض المخصصة للمشروع ٢٦٩٥٤٩,٥١ م<sup>٢</sup> ، أي ما يعادل

١٦,٥٥ فدان .

**مكونات المشروع :**

على مستوى كامل المشروع :

١ - الأراضي المخصصة للإسكان بمساحة ١١,١٢٩١,١١ م<sup>٢</sup> ، بما يعادل ٧,٤٥ فدان ، وتمثل نسبة (٤٥٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

٢ - الأراضي المخصصة للخدمات بمساحة ٦٨,٥٠٥ م<sup>٢</sup> ، أي ما يعادل ١,٦٧ فدان ، وتمثل نسبة (١٠٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

٣ - الأراضي المخصصة للمسطحات الخضراء ومرات المشاة بمساحة ١٥,٣٤ م<sup>٢</sup> ، أي ما يعادل ١,١١ فدان ، وتمثل نسبة (٧٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

٤ - الأراضي المخصصة للطرق الداخلية وأماكن انتظار السيارات بمساحة ١١٧٧ م<sup>٢</sup> ، أي ما يعادل ٢,٨٠ فدان ، وتمثل نسبة (١٧٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

٥ - الأراضي المخصصة للطرق الخارجية بمساحة ٥٧,٥٧ م<sup>٢</sup> ، بما يعادل ٣,٥٢ فدان ، وتمثل نسبة (٢١٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

الأراضي المخصصة للاسكان « عمارات » :

وتحل نسبة (٤٥٪) من إجمالي مساحة الأرض وطبقاً للجدول الآتي :

#### **الاشتراطات البنائية لمباني الإسكان (عقارات) :**

نسبة الأراضي المخصصة للإسكان لا تزيد عن (٥٠٪) من إجمالي مساحة الأرض.

### **١ - النسبة البنائية :**

لا تزيد النسبة البنائية للعمارات عن (٤٥٪) من المساحة المخصصة للإسكان .

٤ - الارتفاع :

يبلغ أقصى ارتفاع مسموح به للعمارات السكنية (أرضي + ٣ أدوار) وبما لا يتعارض مع قيود الارتفاع المسموح بها في المنطقة.

يسمح بعمل غرف خدمات بالسطح بنسبة لا تزيد عن (٢٥٪) من مساحة الدور الأرضي ، وطبقاً للمادة (١٤) من اللائحة التنفيذية لقانون البناء الصادر برقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ وما لا يشكل في مجموعها وحدة سكنية .

البدروم يستغل بالأشطة المصح بها (كجراج لانتظار السيارات - أعمال الكهروميكانيكال - مخازن غير تجارية) .

لا تقل المسافة بين العمارت عن ١٠م وفي حالة الواجهات المتممة (لا يوجد بها فتحات) يمكن أن تصل المسافة إلى ٦م .

يتم ترك مسافة لا تقل عن ٨م بين حد المبني السكنى وأرض الخدمات .

لا تقل المسافة بين عمارت الإسكان وحد أرض الجار عن ٦م .

بالنسبة للعمارات الواقعة على طرق خارجية يكون الردود ٤م بعد حد الرصيف ، ٢م بالنسبة للطرق الداخلية بعد حد الرصيف .

يتم ترك مسافة لا تقل عن ٥م من حد العمارة السكنية بالمشروع وحد أقرب فيلا سكنية بمشروع مجاور .

### ٣ - الكثافة السكانية :

الكثافة السكانية المسموح بها لا تزيد عن ١٢ شخصاً / فدان .

إجمالي عدد الوحدات  $٣٠٤ \times \text{متوسط حجم الأسرة } ٣,٤ = ١٧٣٣$  نسمة .

الكثافة السكانية = ١٠٥ ش / ف .

### ٤ - أماكن انتظار السيارات :

عدد مواقف انتظار السيارات المطلوب توفيرها ٣٠٤ مواقف انتظار سيارات .

مسطح البدرومات وأسفل مناطق العمارت ٢٩١٧٨ م٢ .

عدد أماكن انتظار السيارات المتاحة في البدروم وأسفل مناطق العمارت ١١٦٧ موقف انتظار .

يتم توفير أماكن انتظار سيارات بواقع (سيارة - لكل وحدة سكنية) ووفقاً للمعدلات التخطيطية وبما لا يتعارض مع الكود المصرى للجراجات .

تلزם الشركة بأن تكون مداخل ومخارج البدرومات بما لا يتعارض مع منحنيات الطرق الداخلية وبعد أخذ موافقة الجهات المعنية .

## الأراضي المخصصة للخدمات بكامل المشروع :

الأراضي المخصصة للخدمات بمساحة ٥,٦٨٠٥م<sup>٢</sup> ، أي ما يعادل ١,٦٧ فدان ، وتمثل نسبة (١٠٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع على النحو التالي :

| رقم<br>القطعة | النشاط               | المساحة<br>بالتراميل | مساحة<br>بالقдан | مسطح الدور الأرضي P.F. | الاشتراطات البنائية                                    |        |
|---------------|----------------------|----------------------|------------------|------------------------|--|--------|
|               |                      |                      |                  |                        | الارتفاع   | الردود |
| ١             | تجاري يحتوى على مصلى | ٥٤٢٧,٧٥              | ١,٢٩             | ٦٤٣٠                   | ٦م من جميع الجوانب<br>٤ أدوار                          |        |
| ٢             | مبني اجتماعى         | ١٥٣٧,٩٣              | ٠,٣٧             | ٦٤٢٠                   | دوران<br>٦م من جميع الجوانب                            |        |
| ٣             | بوابة المشروع        | ٤٠                   | ٠,٠١             | -                      | دورأرضي فقط<br>مساحة الغرفة لا تزيد عن ٩م <sup>٢</sup> |        |
|               | الإجمالي             | ٧٠٠٥,٦٨              | ١,٦٧             |                        |  |        |

## الاشتراطات البنائية لمنطقة الخدمات :

نسبة الأراضي المخصصة للخدمات تمثل من (٨٪) إلى (١٢٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

يتم توفير ممر مشاة لا يقل عن ٨م بين حد العماره السكنية وأرض منطقة الخدمات .  
يتم توفير أماكن انتظار للسيارات بواقع (سيارتين / ٥٠م<sup>٢</sup>) من المبانى المغلقة ووفقاً للمعدلات التخطيطية للأنشطة وبما لا يتعارض مع الكود المصرى للجراجات .

تلتزم الشركة بأن تكون منطقة الخدمات خدمة قاطنى المشروع فقط ولا يكون لها تخديم من الطريق الخارجى (بوابات المبانى ناحية الطرق الداخلية) وفي حالة التخديم من الطريق الخارجى أو استخدامها من غير قاطنى المشروع يتم تعثير الخدمات بواسطة اللجان المختصة بالتسعير بعد أخذ الموافقة اللازمـة وطبقاً للقواعد المتبعة .

يتم الالتزام بالاشتراطات البنائية (نسبة بنائية - ارتفاع - ردود) لكل نشاط طبقاً للاشتراطات المعول بها بالمشروعات الاستثمارية بالهيئة لكل نشاط على حدة .

رئيس مجلس الإدارة  
(إمضاء)

## الاشتراطات العامة

- ١ - يبلغ أقصى ارتفاع «للعمارات» (أرضي + ٣ أدوار متكررة) بشرط الالتزام بقيود الارتفاع المسموح بها بالمنطقة .
- ٢ - الكثافة السكانية الإجمالية المسموح بها لكامل المشروع كحد أقصى ١٢ شخصاً / فدان .
- ٣ - يسمح بإقامة دور البدروم بدون مسؤولية جهاز المدينة عن توصيل المرافق له ويستخدم بالأنشطة المصح بها (كجراج لانتظار السيارات - أعمال الكهروميكانيكال - مخازن غير تجارية) .
- ٤ - يتم الالتزام بالاشتراطات البنائية للخدمات (ردود - ارتفاع - نسبة بنائية) الجارى تطبيقها بالمشروعات الاستثمارية بالهيئة طبقاً لكل نشاط على حدة .
- ٥ - لا يجوز إقامة أية منشآت فى مناطق الردود .
- ٦ - مراقب الخدمات بدور السطح : هى الملحقات التى بنيت أعلى سطح البناء مثل : آبار السلالم والمخازن والغرف الخدمية التى لا تكون فى مجموعها وحدة سكنية بل تكون تابعة فى استعمالها لباقي وحدات البناء المقفلة المصح بها على ألا تزيد فى مجموعها عن (٢٥٪) من مساحة الدور الأرضى ، طبقاً للمادة (١٠٤) من اللائحة التنفيذية لقانون البناء الصادر برقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨
- ٧ - تتولى شركة الشرقىون للتنمية العمرانية على نفقتها الخاصة تصميم وتنفيذ شبكات المرافق الداخلية من : (مياه وصرف صحي ورى وكهرباء وتليفونات وغاز) وتوصيلها بالمبانى ، وذلك طبقاً للرسومات المعتمدة من الهيئة مع ربط الشبكات الداخلية بالشبكة الرئيسية ، هذا ومن المعلوم أنه يتم تحديد المقتنات المطلوبة من (مياه - صرف صحي - كهرباء - تليفونات) طبقاً للقواعد المعمول بها بالهيئة وأن تقوم الشركة بتشغيل وصيانة المرافق الداخلية بكافة أنواعها لحين تسليمها إلى الجهات المعنية .

- ٨ - تتولى الشركة على نفقتها الخاصة تنسيق الموقع من مرات وشبكة الرى وأعمدة الإنارة الداخلية لمراقب المشاة وتنفيذ البدورات والأرصفة والتبليطات والزراعة والتشجير والأعمال الصناعية والتكسيات وخلافه .
- ٩ - تتولى الشركة على نفقتها الخاصة تنفيذ الطرق الداخلية ورصفها طبقاً للرسومات والمواصفات المعتمدة من الهيئة مع ربط الطرق الداخلية بالطرق الرئيسية .
- ١٠ - تلتزم الشركة بالسماح لمهندسى الجهاز بمتابعة التنفيذ وإجراء التفتيش الفنى للاشتراطات البنائية والترخيص الصادر للمبنى وكذا التفتيش الفنى واعتماد العينات الخاصة بشبكات المرافق وفقاً للمواصفات والرسومات المقدمة من الشركة المعتمدة من الهيئة وجهاز المدينة .
- ١١ - تلتزم الشركة باعتماد رسومات ومواصفات أعمال الكهرباء من شركة توزيع الكهرباء .
- ١٢ - تتولى الشركة على نفقتها الخاصة صيانة الأعمال الموضحة في الفقرات (٩ ، ٨ ، ٧) وطبقاً للقواعد المعمول بها .
- ١٣ - تلتزم الشركة بالبرامج الزمني المعتمد من الهيئة .
- ١٤ - يجب توفير مواقف انتظار سيارات للمناطق السكنية بواقع سيارة / وحدة سكنية ، أما بالنسبة للخدمات يتم توفير موقف انتظار سيارات بواقع (موقفى سيارة / ٢٥م<sup>٢</sup>) من المبنى المغلقة ووفقاً للمعدلات التخطيطية وبما لا يتعارض مع الكود المصرى للجراجات .
- ١٥ - تلتزم الشركة بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية وتعديلاته .

( طرف ثانٍ )



( طرف أول )

رئيس مجلس الإدارة

( إمضاء )

( إمضاء )





٢٧- نظر من اصحاب المذهب الارثي المذكور في  
الروايات ١  
معناه ٢  
الروايات ٣

٤- المطبخ: تشريح المطبخ  
• تهوية المطبخ على المطافى الداخلية والخارجية  
• التشريح هو التشريح الذي غير فيه تشريح مطبخ  
• تشريح المطبخ على المطافى الخارجية

